

تفسير ابن كثير

قال ابن عباس : الأيام المعدودات أيام التشريق والأيام المعلومات أيام العشر وقال
عكرمة { واذكروا ١٠ في أيام معدودات } يعني التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات
المكتوبات ١٠ أكبر ١٠ أكبر وقال الإمام أحمد : حدثنا وكيع حدثنا موسى بن علي عن أبيه
قال : سمعت عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [يوم عرفة ويوم النحر
وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب] وقال أحمد أيضا : حدثنا هشيم
أخبرنا خالد عن أبي المليح عن نبيشة الهذلي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [
أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله] ورواه مسلم أيضا وتقدم حديث جبير بن مطعم [عرفة
كلها موقف وأيام التشريق كلها ذبح] وتقدم أيضا حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي [
وأيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه] وقال ابن جرير :
حدثنا يعقوب بن إبراهيم وخلاص بن أسلم قالا : حدثنا هشيم عن عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [أيام التشريق أيام طعم وذكر الله]
وحدثنا خلاص بن أسلم حدثنا روح حدثنا صالح حدثني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى : [لا تصوموا هذه
الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله] وحدثنا يعقوب حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن
الزهري قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة فنادى في أيام التشريق
فقال [إن هذه أيام أكل وشرب وذكر الله] إلا من كان عليه صوم من هدى [زيادة حسنة ولكن
مرسلة وبه قال هشيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عمرو بن دينار أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بشر بن سحيم فنادى في أيام التشريق فقال : [إن هذه أيام أكل وشرب وذكر
الله] وقال هشيم عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صوم أيام التشريق قال : [وهي أيام أكل وشرب وذكر الله] وقال محمد بن إسحاق عن
حكيم بن حكيم عن مسعود بن الحكم الزرقني عن أمه قالت : لكأني أنظر إلى علي بن أبي طالب
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء حتى وقف على شعب الأنصار وهو يقول : يا أيها الناس
إنها ليست بأيام صيام إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله وقال مقسم عن ابن عباس : الأيام
المعدودات أيام التشريق أربعة أيام : يوم النحر وثلاثة بعده وروي عن ابن عمر وابن
الزبير وأبي موسى وعطاء ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وأبي مالك وإبراهيم النخعي ويحيى
بن أبي كثير والحسن وقتادة والسدي والزهري والربيع بن أنس والضحاك ومقاتل بن حيان
وعطاء الخراساني ومالك بن أنس وغيرهم مثل ذلك وقال علي بن أبي طالب : هي ثلاثة : يوم

النحر ويومان بعده اذبح في أيهن شئت وأفضلها أولها والقول الأول هو المشهور وعليه دل ظاهر الآية الكريمة حيث قال { فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه } فدل على ثلاثة بعد النحر ويتعلق بقوله { واذكروا ا } في أيام معدودات { ذكر ا } الأضاحي وقد تقدم وأن الراجح في ذلك مذهب الشافعي C وهو أن وقت الأضحية من يوم النحر إلى آخر التشريق ويتعلق به أيضا الذكر المؤقت خلف الصلوات والمطلق في سائر الأحوال وفي وقته أقوال للعلماء أشهرها الذي عليه العمل أنه من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق وهو آخر النفر الآخر وقد جاء فيه حديث رواه الدارقطني لكن لا يصح مرفوعا و { أعلم وقد ثبت أن عمر بن الخطاب B كان يكبر في قبته فيكبر أهل السوق بتكبيره حتى ترتج منى تكبيرا ويتعلق بذلك أيضا التكبير وذكر ا } عند رمي الجمرات كل يوم من أيام التشريق وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره : إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر ا D ولما ذكر ا } تعالى النفر الأول والثاني وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والافاق بعد اجتماعهم في المشاعر والموقف قال { واتقوا ا } واعلموا أنكم إليه تحشرون { كما قال } وهو الذي ذرأكم في الأرض وإليه تحشرون {